رابط المادة على منصة باحث

مكتبة الفتاوى - الحج و العمرة

ماحكم الاغتسال بالسدر للمحرم | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

والصحيح انه لا شيء اغتسال المحرم بالسدر ونحوه ولو مع مظنة تساقط الشعر. والحكم عام للرجال والنساء سواء اغتسل لحاجة او اغتسل تبردا او تنظفا او غير ذلك. كله جائز. ولو مع مظنة تساقط الشعر - 00:00:00